A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/C.5/51/50
2 June 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الحادية والخمسون
اللجنة الخامسة
البند ١٣٧ من جدول الأعمال

تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

تقرير الأمين العام

موجز

يتضمن هذا التقرير تقرير أداء المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة عن الفترة من ١ كانون الثاني/ يناير إلى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦. وكانت الجمعية العامة قد وافقت في قراراتها ٢١٢/٥٠ ألف وباء وجيم على مبلغ يصل صافيه إلى ٦٢٢ ٤٣٠ ٣٥ دولارا (إجماليه ٠٧٢ ٦٩٠ ٣٩ دولارا) لعام ١٩٩٦. وفي قرارها ٢١٤/٥١ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦، وافقت الجمعية العامة على استخدام الرصيد غير المثقل لعام ١٩٩٦ البالغ خمسة ملايين دولار في تمويل ميزانية المحكمة الدولية لعام ١٩٩٧. وخلال عام ١٩٩٦، بلغت النفقات الفعلية ٥٠٠ ٤٢٩ ٣٠ دولار مقابل اعتمادات قدرها ٦٢٢ ٤٣٠ ٣٥ دولار.

أولا - مقدمة

١ - تضمن تقرير الأداء السابق للمحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (A/C.5/50/69) المقدم استجابة للقرار ٢٤٢/٤٩ باء المؤرخ ٢٠ تموز/ يوليه ١٩٩٥ تفاصيل نفقات فترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤. ويتضمن هذا التقرير تقرير أداء المحكمة الدولية لعام ١٩٩٦.

٢ - وكان عام ١٩٩٦ أول سنة تمارس فيها المحكمة نشاط المحاكمة بشكل كامل. غير أنه حدثت عدة تأخيرات في متابعة القضايا التي تقرر النظر فيها. وترتب على ذلك تأخير جميع أنشطة المحكمة ولكن لم يترتب على التأخير تأثير يذكر في التكاليف. واستمرت النفقات حتى في نطاق محامي الدفاع لأن تجهيز ملف الدفاع يحتاج إلى عدة أشهر قبل حضور المحاكمة. وكانت التأخيرات تهدف أساسا إلى إتاحة إكمال ملف التحقيقات. وفي حالة المتهمين الفقراء، تحملت المحكمة نفقات محامي الدفاع المتصلة بقضاياهم.

٣ - وفي تشرين الأول/ اكتوبر ١٩٩٥، طلب المحامي الدفاع عن السيد دسكو تاديتش إلى غرفة المحاكمة أن تؤخر بدء المحاكمة بسبب الحاجة إلى وقت إضافي لإعداد الدفاع. واستجيب لهذا الطلب وحُدد موعد بدء المحاكمة في ٧ أيار/ مايو ١٩٩٦. ولدى اختتام محامي النيابة عرض القضية، طلب محامي الدفاع مهلة إضافية قدرها شهر بالنظر لرفض عدة شهود محتملين تقديم أدلة. وقد استجيب لطلب التأخير. وفي نهاية عام ١٩٩٦، أُكمل الاستماع إلى الأدلة واستخلصت المحكمة في ٧ أيار/ مايو ١٩٩٧ أن المدعى عليه مذنب بارتكاب ١١ تهمة من أصل ما مجموعه ٣٤ تهمة موجهة إليه.

٤ - وفي نيسان/ أبريل ١٩٩٦، قام اللواء بلاسكيتش بتسليم نفسه إلى المحكمة الدولية حيث احتجزته لديها. وبالرغم من أنه كان يتوجب البدء في الإجراءات القانونية بحقه على الفور، فإن محامي الدفاع طلب تأخير هذه الإجراءات ريثما تتم ترجمة المواد الداعمة للاتهام إلى اللغة الكرواتية. وقد أدى هذا إلى تأخير المحاكمة لمدة سبعة أشهر.

٥ - وفي حزيران/ يونيه ١٩٩٦، أعلن السيد ايرديموفيتش أنه مذنب بارتكاب جرائم ضد الإنسانية. وقررت غرفة المحاكمة تأخير جلسة الاستماع للإدانة لمدة ستة أشهر بالنظر لتردي صحة السيد ايرديموفيتش.

٦ - وتمخضت الأنشطة التي قامت بها المحكمة الدولية في عام ١٩٩٦ عن إصدار أربعة أحكام إدانة تشمل ١٤ متهما، كان ٤ منهم قد سلموا أنفسهم إلى المحكمة الدولية. وأجريت مفاوضات لنقل متهمين محتجزين لدى عدة دول أعضاء إلى المحكمة الدولية لاحتجازهم لديها. وفي نهاية العام، كان هناك خمسة متهمين قيد الاحتجاز رهن المحاكمة، بالإضافة إلى شخص واحد بانتظار صدور حكم بحقه وشخص آخر بانتظار نتيجة الطعن. وفي هذا السياق، أوقفت غرف المحكمة العمل بالترتيب التقليدي المقترح المتمثل في عقد ثلاث دورات قضائية مدة كل منها ١٢ أسبوعا، وظلت في حالة انعقاد مستمر منذ بداية أيار/

مايو ١٩٩٦. وعلاوة على ذلك، ظل القضاة وموظفو الدعم القانوني يعملون على أساس قائمة عمل لمدة ٢٤ ساعة في اليوم وذلك لضمان إمكانية استماع غرف المحكمة لأي طلبات فورية قد تنشأ.

٧ - وفي القرار ٢١٤/٥١ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦، وافقت الجمعية العامة على تمويل المحكمة الدولية لعام ١٩٩٧ على أساس مجموعة من الأنصبة واستعمال الأرصدة الدائنة الموجودة تحت الحساب الخاص لقوة الأمم المتحدة للحماية، واستعمال رصيد غير مثقل يقدر بمبلغ ٥ ملايين دولار. وبلغت النفقات الفعلية المسجلة لعام ١٩٩٦ مبلغا قدره ٥٠٠ ٤٢٩ ٣٠ دولار مقابل اعتماد كلي يبلغ صافيه ٦٢٢ ٤٣٠ ٣٥ دولار.

٨ - ويرد أدناه كشف بالنفقات حسب أوجه الإنفاق والفروقات ذات الصلة مقابل التقديرات الموافق عليها.

٩ - ونتج الرصيد غير المثقل المذكور أساسا من وفورات تحت بند تكاليف الموظفين، وبدلات القضاة، والسفر، والخدمات التعاقدية، ونفقات التشغيل العامة، واللوازم والمواد، والأثاث والمعدات. وقابلت هذه الوفورات جزئيا احتياجات إضافية للمساعدة المؤقتة/ والعمل الإضافي، والخبراء الاستشاريين والخبراء العاديين.

ثانيا - تقرير الأداء للفترة من ١ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٦ إلى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦

بيان موجز حسب وجه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

أوجه الإنفاق	الاعتمادات	مجموع النفقات	الفرق
الوظائف المؤقتة	١٩ ٩٧٣,٤	١٥ ٧٦٦,٠	٤ ٢٠٧,٤
مرتبات وبدلات القضاة (بما في ذلك التكاليف العامة للقضاة)	١ ٧٥٦,٨	١ ٦٧٩,٢	٧٧,٦
المساعدة المؤقتة	٨٩٥,٧	٩٦٩,٩	(٧٤,٢)
الخبراء الاستشاريون	٧٦,٧	٩٦,١	(١٩,٤)
العمل الإضافي وفارق العمل الليلي	١٠٧,٠	٤٨٥,٥	(٣٨٥,٥)
السفر في مهام رسمية	٢ ٢١٨,٠	٢ ٠٨٩,٤	١٢٨,٦
الخدمات التعاقدية	٣ ٩٥٠,٠	٣ ٦٨٩,٣	٢٦٠,٧
نفقات التشغيل العامة	٤ ٢٥١,٤	٤ ١٦٣,٠	٨٨,٤
الضيافة	٢,٩	١,١	١,٨
اللوازم والمواد	٩١٠,٧	٣٠٩,٥	٦٠١,٢

الأثاث والمعدات	١ ٢٨٨,٠	١ ١٨٠,٥	١٠٧,٥
المجموع	٣٥ ٤٣٠,٦	٣٠ ٤٢٩,٥	٥ ٠٠١,١

الوظائف المؤقتة (النفقات: ٠٠٠ ٧٦٦ ١٥ دولار)

١٠ - نشأت الوفورات البالغة ٤٠٠ ٢٠٧ ٤ دولار تحت هذا البند عن عدد من الوظائف التي إما لم تُشغل حتى وقت متأخر من الفترة المشمولة أو أنها لم تُشغل على الإطلاق حتى نهاية عام ١٩٩٦. ونشأت هذه الحالة لأن الوظائف الإضافية الـ ٧٩ (من أصل ما مجموعه ٨٤ وظيفـــة) التي طلبت في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥ (A/C.5/51/41) لم توافق عليها الجمعية العامة إلا في ٧ حزيران/ يونيه ١٩٩٦ (القرار ٢١٢/٥٠ جيم).

مرتبات وبدلات القضاة (بما في ذلك التكاليف العامة للقضاة) (النفقات: ٢٠٠ ٦٧٩ ١ دولار)

١١ - نشأت الوفورات البالغة ٦٠٠ ٧٧ دولار عن انخفاض تكاليف استقرار ثلاثة من القضاة عما كان متوقعا، نتيجة إقامتهم في لاهاي في عام ١٩٩٦.

المساعدة المؤقتة (النفقات: ٩٠٠ ٩٦٩ دولار)

١٢ - نشأ صافي التجاوز في النفقات البالغ ٢٠٠ ٧٤ دولار عن تسجيل نفقات السفر الفعلية (٠٠٠ ١٢٠ دولار) للمترجمين الشفويين الميدانيين تحت هذا البند. وبالنظر لوجود مخصصات في الميزانية تحت بند السفر، فقد كان من الأنسب أن يعاد توزيع هذه التكاليف كنفقات سفر عوضا عن تسجيلها كنفقات مساعدة مؤقتة. ولو أن نفقات السفر هذه لم تسجل تحت هذا البند، لكانت تحققت وفورات صافية قدرها ٨٠٠ ٤٥ دولار عوضا عن افراط في النفقات قدره ٢٠٠ ٧٤ دولار مقابل اعتماد المساعدة المؤقتة.

الخبراء الاستشاريون (النفقات: ١٠٠ ٩٦ دولار)

١٣ - اقتضى الأمر نفقات إضافية قدرها ٤٠٠ ١٩ دولار للحصول على مشورة فنية من الخبراء بشأن الأدلة المعروضة أمام المحكمة الدولية، بما في ذلك الحاجة إلى إجراء فحوص قضائية للمواد المقدمة وتوفير شهادة خبراء.

العمل الإضافي وفارق العمل الليلي (النفقات: ٥٠٠ ٤٨٥ دولار)

١٤ - طلب توفير ١٧ ضابط أمن إضافيين في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٥ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٦ (A/C.5/51/30) وذلك لكامل سنة ١٩٩٦. غير أن الجمعية العامة لم تعط موافقتها على الزيادة في الموارد من الموظفين حتى ٧ حزيران/ يونيه ١٩٩٦ (القرار ٢١٢/٥٠ جيم). ولما كانت الحاجة لوجود ضباط أمن إضافيين نشأت منذ بداية السنة وكان يُنظر إليها كحاجة ذات أولوية، فقد استدعى الأمر تأمين التغطية الإضافية من قِبَل الضباط الموجودين على أساس العمل الإضافي والنوبات المتعددة مما نشأ عنه تجاوز في دفعات العمل الإضافي.

السفر في مهام رسمية (النفقات: ٤٠٠ ٠٨٩ ٢ دولار)

١٥ - أدرجت تحت هذا البند، كما هو مبين بالتفصيل في الفقرة ١٢ أعلاه، تقديرات الميزانية المتعلقة بسفر المترجمين الشفويين الميدانيين. غير أن مناقلات المحاسبة الفعلية سجلت النفقات البالغة ٠٠٠ ١٢٠ دولار مقابل هذا الوجه من الإنفاق تحت بند المساعدة المؤقتة. ولو أن التكاليف الفعلية قد حُملت على هذا الحساب، لكانت الوفورات تحت بند السفر قد بلغت ٦٠٠ ٨ دولار عوضا عن ٦٠٠ ١٢٨ دولار كما هو مبين في الجدول الموجز.

الخدمات التعاقدية (النفقات: ٣٠٠ ٦٨٩ ٣ دولار)

١٦ - تعزى الوفورات البالغة ٧٠٠ ٢٦٠ دولار إلى انخفاض التكاليف الفعلية عما كان متوقعا في البداية في مجالين إثنين هما تكاليف التدريب وتكاليف حراس مرفق الاحتجاز. ويغطي الاعتماد الوارد في تقديرات التكاليف المتعلقة بحراس مرفق الاحتجاز تكاليف ٢٣ من حراس السجن. غير أنه لم يُستخدم خلال السنة سوى ١٧ حارسا. وفي مجال التدريب، كانت المحكمة الدولية تعتزم توفير التدريب للموظفين التقنيين والفنيين والإداريين وللكتاب لدى تعيينهم. وتمشيا مع التأخيرات التي حدثت في التعيين، أرجئ برنامج تدريب عام ١٩٩٦.

نفقات التشغيل العامة (النفقات: ٠٠٠ ١٦٣ ٤ دولار)

١٧ - نشأت الوفورات الإجمالية البالغة ٤٠٠ ٨٨ دولار في هذا الحساب المدمج عن تعويض الاحتياجات من النفقات الزائدة المتعلقة بالاتصالات واستئجار وصيانة المعدات بوفورات ناشئة عن تأجيل إجراء تعديلات طفيفة في أماكن العمل وكذلك إرجاء تنفيذ عدة عقود لصيانة وتنظيف المبنى والساحات المحيطة به قبل نهاية السنة.

١٨ - وتعزى التجاوزات الحاصلة تحت بند الاتصالات إلى زيادة المكالمات الهاتفية المحلية والخارجية عن التقديرات الأصلية. هذا بالإضافة إلى الاعتماد بدرجة كبيرة على استخدام المحكمة الدولية لمعدات الاتصالات السلكية واللاسلكية (الهاتف/الفاكسيملي)، لا سيما فيما بين لاهاي ومنطقة يوغوسلافيا السابقة، مما أدى إلى تجاوز النفقات تحت هذا البند.

١٩ - ونظرا لتأخير عملية المشتريات الناجم عن الأثر المزدوج لتأخر استلام الموارد الإضافية المتعلقة بالسنة ونقص عدد الموظفين اللازمين لتجهيز طلبات المشتريات، اقتضى الأمر توفير موارد إضافية لاستئجار المعدات المطلوبة لتلبية الاحتياجات التشغيلية للمحكمة الدولية على الأجل القصير.

الضيافة (النفقات: ١٠٠ ١ دولار)

٢٠ - تحققت وفورات قدرها ٨٠٠ ١ دولار بسبب انخفاض النفقات المتعلقة بالحفلات الرسمية عما كان متوقعا.

اللوازم والمواد (النفقات: ٥٠٠ ٣٠٩ دولار)

٢١ - نشأت الوفورات البالغة ٢٠٠ ٦٠١ دولار عن انخفاض النفقات المتعلقة بلوازم التصوير ومعدات تجهيز البيانات والبترول عما كان متوقعا.

الأثاث والمعدات (النفقات: ٥٠٠ ١١٨ دولار)

٢٢ - تحققت الوفورات البالغة ٥٠٠ ١٠٧ دولار أساسا نتيجة تمكّن المحكمة الدولية من شراء معدات بتكلفة أقل مما كان متوقعا للوحدة مما أسفر عن انخفاض التكاليف تحت هذا البند. كما تحققت وفورات نتيجة لتأجيل شراء معدات التجهيز الالكتروني للبيانات تمشيا مع التأخر في تعيين موظفين إضافيين.

ثالثا - الإجراء الذي يتعين على الجمعية العامة اتخاذه في الدورة الحادية والخمسين

٢٣ - يُطلب إلى الجمعية العامة أن تحيط علما بهذا التقرير.